# الأمن النفسي الأسري وأثره في ضوء السنة النبوية

د. أسماء «محمد أمين» حسن بني عامر(١)

**المستخلص:** هدفت الدراسة لمعرفة أسباب الأمن النفسي الأسري، وأثره في ضوء السنة النبوية، وذلك بتناول الأحاديث المتعلقة بذلك، لما له من أهمية ودور في حماية الأسرة من التفكك والانهيار، فاهتمت الدراسة ببيان مفهوم الأمن النفسي الأسري، ومظاهر عناية السنة به، ومن ثم بيان لأسباب تحقيق الأمن النفسي الأسري في ضوء السنة النبوية، وتم تقسيمها إلىٰ أسباب: دينية، ومادية، ووجدانية، وأخلاقية، بالإضافة إلىٰ بيان أسباب انعدام الأمن الأسري عند البعض في ضوء السنة النبوية، ويدخل في ذلك انشغال رب الأسرة، والغيرة الزائدة، وانعدام الثقة بين الزوجين، والاختلاط، وفي نهاية الدراسة استنتاج للآثار المترتبة علىٰ وجود الأمن النفسي الأسري، من آثار: دينية، واجتماعية، ونفسية، وفكرية، وأخلاقية، وأظهرت نتائج الدراسة أهمية الأمن النفسي لاستمرار الحياة الأسرية وديمومتها، وأهمية الالتزام بأحكام الإسلام وأخلاقه في تحقيق ذلك، بالإضافة إلىٰ معرفة الحقوق والواجبات وأثرها في تحقيق الأمن النفسي، واستخدمت الباحثة الاستقراء للأحاديث التي لها علاقة بالموضوع، وتم تصنيفها حسب مجالاتها، ومن ثم استخدمت الاستنباط والاستنتاج.

**الكلمات المفتاحية:** الأمن النفسي، العدل الأسري، الغيرة، الاستقرار، الاختلاط.

***

(١) معلم خبير/ وزارة التربية والتعليم، أربد – الأردن.

البريد الإلكتروني: asmabaniamer73@gmail.com



# Family psychological security and its impact in the light of the Sunnah

**Dr. Asma mohammed Amen Hassan Bani-Amer**[1]

**Abstract:** This research aims to the causes of the family psychological security and its impact in the light of the Sunnah by addressing the relevant conversations because of its importance, and its role in protecting the family from disintegration and collapse In the light of the Sunnah, it was divided into religious, material, emotional and moral reasons, in addition to the causes of family insecurity in the light of the Sunnah, and finally explain the implications of psychological security, and religious, social, psychological, intellectual and moral implications.

The results of the study showed the importance of psychological security for the continuity and sustainability of family life and the importance of adherence to the provisions of the researcher used extrapolation of conversations related to the subject was classified according to their fields and then used extrapolation and conclusion.

**Keywords:** psychological security, family justice, jealousy, stability, mixing.

❊ ❊ ❊

(1) Expert teacher / ministry of education, Irbid - Jordan.
e-mail: asmabaniamer73@gmail.com

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام علىٰ سيدنا محمد وعلىٰ آله وأصحابه أجمعين، أما بعد:

فتعد العلاقات الأسرية السليمة في الإسلام من أهم العلاقات، وقد وضع الإسلام منهجا قويما ومتينا لبنائها، وأحاطها بسياج منيع من القيم والأخلاق السامية؛ لحمايتها ودرئها من عوامل التفكك والضعف؛ فلذلك اهتمت السنة النبوية بوضع محركات لبناء هذه العلاقات وتنميتها، منها محرك الأمن النفسي الذي له الدور الأكبر في استقرار الأسرة وتحقيق الطمأنينة لها، فبعد استقراء الأحاديث النبوية وجدت عددا من الأحاديث التي لها علاقة بهذا الجانب، فلذلك كان لابد من معرفة مظاهر عناية السنة النبوية بالأمن النفسي الأسري، وأهم أسباب تحقيق الأمن النفسي الأسري في ضوء السنة النبوية، وأهم أسباب انعدام الأمن الأسري عند البعض، والآثار المترتبة علىٰ وجود الأمن النفسي أو انعدامه.

*** مشكلة البحث:**

تكمن مشكلة البحث في معرفة أثر الأمن النفسي الأسري؛ الذي يسهم في تماسك الأسرة ويمنع تفككها وانهيارها؛ فلذلك تجيب الدراسة عن الأسئلة الآتية:

١- ما مفهوم الأمن النفسي الأسري؟

٢- ما مظاهر عناية السنة النبوية بالأمن النفسي الأسري؟

٣- ما أهم أسباب تحقيق الأمن النفسي الأسري في ضوء السنة النبوية؟

٤- ما أسباب انعدام الأمن الأسري عند بعض الأسر في ضوء السنة النبوية؟



٥- ما الآثار المترتبة علىٰ وجود الأمن النفسي الأسري؟

*** أهداف البحث:**

يمكن إجمال أهداف البحث من خلال ما يأتي:

- إلقاء الضوء علىٰ مفهوم الأمن النفسي الأسري.
- استنتاج مظاهر عناية السنة بالأمن النفسي الأسري.
- الوقوف علىٰ أهم أسباب تحقيق الأمن النفسي الأسري في ضوء السنة النبوية.
- معرفة أسباب انعدام الأمن الأسري عند بعض الأسر في ضوء السنة النبوية.
- استنباط أثر الأمن النفسي الأسري علىٰ الفرد والمجتمع.

*** منهجية البحث:**

تعتمد منهجية البحث علىٰ ما يأتي:

- استقراء الأحاديث التي لها دلالة علىٰ الأمن النفسي الأسري.
- تصنيف الأحاديث حسب مجالاتها.
- استنباط الآثار المترتبة علىٰ وجود الأمن النفسي الأسري.

*** الدراسات السابقة:**

لم أتوصل- في حدود الاطلاع - إلىٰ من درس موضوع الأمن النفسي الأسري في ضوء السنة النبوية دراسة موضوعية، ولكن يوجد دراسات إسلامية عامة حول موضوع الأسرة، لكن لا تخلو هذه الدراسات أو المؤلفات من إشارات قريبة أو بعيدة لبعض مفردات هذا البحث.

**❋ خطة البحث:**

تتكون خطة البحث من:

* **المقدمـة:** واشـتملت علـىٰ مـشكلة البحـث، وأهدافـه، ومنهجيتـه، والدراسـات السابقة.

* **المبحث الأول: المفاهيم، ومظاهر عناية السنة النبوية بالأمن النفسي الأسري،** وفيه مطلبان:
  - **المطلب الأول:** مفهوم الأمن النفسي الأسري.
  - **المطلب الثاني:** مظاهر عناية السنة بالأمن النفسي الأسري.

* **المبحث الثاني: أسباب تحقيق الأمن النفسي الأسري في ضوء السنة النبويـة،** وفيـه أربعة مطالب:
  - **المطلب الأول:** السبب الديني.
  - **المطلب الثاني:** السبب المادي.
  - **المطلب الثالث:** السبب الوجداني.
  - **المطلب الرابع:** السبب الأخلاقي.

* **المبحث الثالث: أسباب انعدام الأمن النفسي الأسري عند بعض الأسـر في ضـوء السنة النبوية،** وفيه أربعة مطالب:
  - **المطلب الأول:** انشغال رب الأسرة عن أهل بيته وأسرته.
  - **المطلب الثاني:** الغيرة الزائدة.
  - **المطلب الثالث:** النزاعات بين الزوجين داخل الأسرة.
  - **المطلب الرابع:** الاختلاط.



* **المبحث الرابع: الآثار المترتبة على وجود الأمن النفسي الأسري**، وفيه أربعة مطالب:
  - **المطلب الأول:** الآثار الدينية والإيمانية.
  - **المطلب الثاني:** الآثار الاجتماعية.
  - **المطلب الثالث:** الآثار الصحية والنفسية.
  - **المطلب الرابع:** الآثار الأخلاقية والتربوية.
  - **المطلب الخامس:** الآثار العقلية والفكرية.
* **الخاتمة:** واشتملت على أهم نتائج البحث.
* **فهرس المصادر والمراجع.**

❊ ❊ ❊

# المبحث الأول
# المفاهيم، ومظاهر عناية السنة النبوية بالأمن النفسي الأسري

وفيه مطلبان:

*** المطلب الأول: مفهوم الأمن النفسي الأسري.**

يعد الأمن النفسي الأسري من أهم أنواع الأمن المجتمعي، فهو أساس لأنواع الأمن الأخرىٰ وقبل البدء ببيان المفهوم بشقيه لابد من بيان مفهوم كل لفظ علىٰ حدة:

**أولاً: الأمن النفسي في اللغة.**

قبل التعريف للأمن النفسي لابد من تعريف كل لفظة علىٰ حدة: **الأمن لغة:** يقول ابن فارس: «أَمَنَ الْهَمْزَةُ وَالْمِيمُ وَالنُّونُ أَصْلَانِ مُتَقَارِبَانِ: أَحَدُهُمَا الْأَمَانَةُ الَّتِي هِيَ ضِدُّ الْخِيَانَةِ، وَمَعْنَاهَا سُكُونُ الْقَلْبِ، وَالْآخَرُ التَّصْدِيقُ»(1)، الأمْنُ والآمِنُ، ضِدُّ الخَوْفِ، أمِنَ، أمْنًا وأمانًا، بفَتْحِهِما، وأمَنًا وأمَنَةً، محرَّكتينِ(2)، الأمن: عدم توقع مكروه في الزمن الآتي، وأصله طمأنينة النفس وزوال الخوف(3).

---

(1) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس القزويني، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، (١/ ١٣٣-١٣٤).

(2) القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادىٰ، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، (ط:٨)، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م، (١/ ١١٧٦).

(3) تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد الزَّبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، (٣٤/ ١٨٤).



**النفسي لغة:** يقول ابن فارس: «نَفَسَ النُّونُ وَالْفَاءُ وَالسِّينُ أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَىٰ خُرُوجِ النَّسِيمِ كَيْفَ كَانَ، مِنْ رِيحٍ أَوْ غَيْرِهَا»[1]، تنفَّسَ يتنفَّس، تنفُّسًا، فهو مُتنفِّس[2]، وَالتنفس مُسْتَعارٌ مِنْ نَفَسِ الْهَوَاءِ الَّذِي يَرُدّه التَّنَفُّس إلىٰ الجَوف فَيُبْرِدُ مِنْ حَرارته ويُعَدِّلُها، أَوْ مِن نَفَسِ الرِّيح الَّذِي يَتَنَسَّمه فيَسْتَروِح إِلَيْهِ، أَوْ مِن نَفَسِ الرَّوضة، وَهُوَ طِيبُ رَوائحها، فَيَتَفَرّج بِهِ عَنْها[3]، نَفْسيّ [مفرد]: اسم منسوب إلىٰ نَفْس ومصدر صناعيّ من نَفْس: مشاعر وسلوك وإحساسات وطريقة تصرف لدىٰ الفرد والجماعة[4].

**ثانيًا: تعريف الأمن النفسي في الاصطلاح:**

هناك عدة تعريفات للأمن النفسي عند العلماء، من أهمها:

تعريف زهران: حيث قال: «الأمن النفسي هو الطمأنينة النفسية أو الانفعالية لدىٰ الفرد، وحالة يكون فيها إشباع الحاجات مضمون وغير معرض للخطر، ومحرك للفرد في تحقيق أمنه»[5].

وتعريف التتنجي: «هو حاجة من حاجات الفرد إشباعها يجعله يشعر بالارتياح

---

(١) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، (٥/ ٤٦٠).

(٢) معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عمر، عالم الكتب، (ط:١)، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م، (٣/ ٢٢٥٣).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر، المبارك بن محمد ابن الأثير، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوىٰ - محمود محمد الطناحي، (٥/ ٩٣).

(٤) معجم اللغة العربية المعاصرة، عمر، (٣/ ٢٢٥٦).

(٥) الأمن النفسي دعامة أساسية للأمن القومي العربي دراسات تربوية، حامد عبد السلام زهران، ١٩٨٩م، م٤، (١٩/ ٢٩٦).



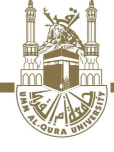
والاطمئنان، ومن خلال شعوره بالانتماء أو تقبل الآخرين له، والتحرر من الخوف والألم»[1].

فعند النظر إلىٰ التعريفات اللغوية والاصطلاحية نجد أن هناك علاقة بين المفهومين، بأن كل منهما يدخل في معناه شعور الفرد بالطمأنينة، تجعله في حالة توازن وعدم اضطراب، فلذلك يمكن تعريف الأمن النفسي الأسري: هو شعور داخلي يجعل الفرد في حالة من الطمأنينة والراحة داخل أسرته مما يحقق له التوازن وعدم الاضطراب.

* * *

(١) بناء برنامج إرشادي جمعي للأمن والنفس وأثره في التفكير الابتكاري لدىٰ طلبة الجامعة، تغريد خليل التتنجي، جامعة بغداد، ١٩٩٧م، (ص١٩).





*** المطلب الثاني: مظاهر عناية السنة بالأمن النفسي الأسري.**

إن المتأمل في كل من القرآن والسنة يدرك مدىٰ اهتمامهما بالأسرة، حيث انه وردت آيات وأحاديث كثيرة تحث علىٰ العناية بالأسرة وحمايتها وتحقيق الأمن لها، ومن مظاهر عناية السنة بالأمن النفسي الأسري ما يأتي:

**أولاً:** ورود أحاديث متعددة فيها الحث علىٰ الزواج، الذي هو سبب السكينة والطمأنينة والاستقرار، فقد جعل المودة والرحمة من أعظم الأسس التي تقوم عليه العلاقة الأسرية، قال الزجاج: «خلق الله حواء من ضلع آدم، وجعل بين الرجل والمرأة المودة والرحمة»[1]، وقد رغب بالزواج، وعده عبادة يؤجر عليها المسلم، وذلك بالتشجيع علىٰ الزواج والبعد عن الرذيلة والفاحشة، فعَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: **(مَنِ اسْتَطَاعَ البَاءَةَ[2] فَلْيَتَزَوَّجْ...)**[3] وفي حديث أَبِي ذَرٍّ، قال النَّبِيِّ ﷺ: **(... وَفِي بُضْعِ[4] أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَأتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا**

---

(١) شرح صحيح البخاري، علي بن خلف بن بطال، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد- السعودية، الرياض، (ط:٢)، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، (٧/ ٣٨٧).

(٢) الباءة كناية عن النكاح، وأصل الباءة الموضع الذي يأوي إليه الإنسان، ومنه اشتق مباءة الغنم وهو المراح الذي تأوي إليه عند الليل.

(٣) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، (ط:١)، ١٤٢٢هـ، كتاب الصوم، باب الصوم لمن خاف علىٰ نفسه العزوبة، (٣/ ٢٦)، (رقم:١٩٠٥).

(٤) الْبضْع: الْفرج، فَكَأَنَّهُ يَقُول: فِي وَطْء الرجل زَوجته صَدَقَة، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ يعفها وَنَفسه.

**وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ)**[1]، ومن أجل تحقيق الأمن النفسي فقد حث علىٰ حسن اختيار الزوجة الصالحة لتحقيق الاستقرار والأمن النفسي الأسري، فقد جاء في حديث ابن عباس: **(أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ مَا يُكْنَزُ؟ الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ، وَإِذَا أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ)**[2].

**ثانياً:** حرم كل ما يكون سببا في انعدام الأمن النفسي في الزواج، فحرم زواج المتعة لقيامه علىٰ التوقيت وانعدام الأمن فيه، فعَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، **(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنْ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ)**[3]، وكذلك حرم نكاح الشغار الذي يقوم علىٰ ربط علاقة استمرار الأسرة أو إنهائها بالأسرة الأخرىٰ، فإذا ما ساءت الحال بين أحد الزوجين فإنه تسوء عند الزوجين الآخرين لوجود المشارطة في الزواج، فبذلك ينعدم الأمن والاستقرار الأسري فيهما، ففي حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: **(نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الشِّغَارِ)**، زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ: **(وَالشِّغَارُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: زَوِّجْنِي ابْنَتَكَ وَأُزَوِّجُكَ ابْنَتِي، أَوْ زَوِّجْنِي أُخْتَكَ وَأُزَوِّجُكَ أُخْتِي)**[4]، وحرم نكاح التحليل، الذي يقوم علىٰ

---

(١) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع علىٰ كل نوع من المعروف، (٢/ ٦٩٧)، (رقم:١٠٠٦).

(٢) المستدرك علىٰ الصحيحين، محمد بن عبد الله الحاكم، تحقيق: أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي، دار الحرمين، القاهرة، مصر، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، (١/ ٥٦٦)، (رقم:١٤٨٧)، قال الحاكم: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَىٰ شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ».

(٣) صحيح مسلم، مسلم، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة، وبيان أنه أبيح، ثم نسخ، ثم أبيح، ثم نسخ، واستقر تحريمه إلىٰ يوم القيامة، (٢/ ١٠٢٦)، (رقم:١٤٠٦).

(٤) صحيح مسلم، مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم نكاح الشغار وبطلانه، (٢/ ١٠٣٥)،=





توقيت الزواج وعدم ديمومته، فيكون سببا في انعدام الأمن الأسري، فعَنْ عَلِيٍّ ﵁، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **(لَعَنَ اللهُ الْمُحَلِّلَ، وَالْمُحَلَّلَ لَهُ[1])**[2]، وحرم الاستخصاء لأن وجود الولد وتكوين الأسر أحد أسباب الأمن الأسري، فعَنْ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ، يَقُولُ: **(كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ، فَقُلْنَا: أَلَا نَسْتَخْصِي؟ فَنَهَانَا عَنْ ذَلِكَ،...)**[3].

**ثالثاً:** أوجب معرفة كل من الزوجين العيوب المنفرة الموجودة في الطرف الآخر، والتي قد تكون سببا في عدم استقرار وأمن الحياة الأسرية، فعن ابن عباس ﵁: **(أَرْبَعٌ لَا يَجُزْنَ فِي بَيْعٍ وَلَا نِكَاحٍ: الْمَجْنُونَةُ، وَالْمَجْذُومَةُ، وَالْبَرْصَاءُ، وَالْعَفْلَاءُ[4])**[5]، قال ابن القيم: «إن كل عيب ينفر الزوج الآخر منه ولا يحصل به

---

=(رقم: ١٤١٦).

(١) المحلل: الذي تزوج مطلقة الغير ثلاثا علىٰ قصد أن يطلقها بعد الوطء ليحل للمطلق نكوحها، وكأنه يحللها علىٰ الزوج الأول بالنكاح والوطء، والمحلل له: هو الزوج.

(٢) سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، كتاب النكاح، باب في التحليل، (٢/ ٢٢٧)، (رقم: ٢٠٧٦)، قال الألباني: صحيح.

(٣) صحيح مسلم، مسلم، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة، وبيان أنه أبيح، ثم نسخ، ثم أبيح، ثم نسخ، واستقر تحريمه إلىٰ يوم القيامة، (٢/ ١٠٢٢)، (رقم:١٤٠٤)

(٤) الجُذام: عِلَّة تتآكل منها الأعضاء وتتساقط، البَرَص: بياضٌ يصيب الجِلْد، العفلاء: من العفل، وهو اللحم الزائد في الفرج حتىٰ يرتق فلا ينفذ فيه الذكر.

(٥) السنن الكبرىٰ، أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، (ط:٣)، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، كتاب النكاح، باب ما يرد فيه=

مقصود النكاح، من الرحمة والمودة يوجب الخيار»[1].

**رابعـًا:** تنظيم العلاقات الأسرية من جميع جوانبها، فقد وضع الإسلام قوانين ومرتكزات تقوم عليها العلاقات الأسرية في جميع أحوالها، سواء كانت علاقات والدية أم أخوية أم زوجية، ليعرف كل واحد حقوقه وواجباته، فبذلك تتوزع المسئوليات داخل المنزل وخارجه، وذلك لتوفير عوامل الاستقرار المادي والمعنوي، فالرجل مسئول عن توفير حياة كريمة لأهله، والمرأة مسئولة عن توفير السكينة والاستقرار داخل المنزل، فبذلك يتحقق الأمن الأسري، وقد أكد علىٰ ذلك النبي ﷺ في حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: **(كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ،... وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا،...وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ)**[2].

**خامسـًا:** الحث علىٰ مراعاة الكفاءة الدينية في تكوين الأسرة، سواء في الرجل أم

---

=النكاح من العيوب، (٧/ ٣٥٠)، (رقم:١٤٢٢٨)، قال البيهقي: رواته ثقات، والشافعي رحمه الله إنما ذكره من قول أبي الشعثاء جابر بن زيد، وهو صحيح عن ابن عباس، ولا يصح عن أحد من الصحابة خلاف ذلك، والخلافيات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة وأصحابه، للبيهقي (٦/ ١٢٧).

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، بيروت – مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، (ط: ٢٧)، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م، (٥/ ١٦٦).

(٢) صحيح البخاري، البخاري، كتاب في الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب: العبد راع في مال سيده، ولا يعمل إلا بإذنه، (٣/ ١٢٠)، (رقم:٢٤٠٩).



المرأة، لما في ذلك من أهمية في تحقيق الاستقرار والأمن الأسري، فقد جاء في أهمية مراعاة الكفاءة الدينية للرجل في الزواج أحاديث متعددة منها حديث سَهْلٍ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: **(مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟) قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ،...فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: (مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟) قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لاَ يُنْكَحَ،...فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الأَرْضِ مِثْلَ هَذَا)**[1] وفي حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(إِذَا أَتَاكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ خُلُقَهُ وَدِينَهُ فَزَوِّجُوهُ،..)**[2]، أما من ناحية أهمية النظر إلىٰ الناحية الدينية للمرأة، فقد شجعت الأحاديث علىٰ النظر للجانب الديني للمرأة عند الزواج؛ لما لهذا الجانب من دور في استمرارية الزواج وتحقيق أمن الأسرة، فقد جاء في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **(تُنْكَحُ المَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ:..، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرِبَتْ يَدَاكَ)**[3]، ولأهمية ذلك فقد بوب البخاري بابا بعنوان: «الأكفاء في الدين»، ومسلم بابا بعنوان: «استحباب نكاح ذات الدين»، يقول القسطلاني: «فالكفاءة معتبرة في النكاح؛ لما روىٰ جابر أنه ﷺ قال: (ألا لا يزوج النساء إلا الأولياء، ولا يزوّجن من غير الأكفاء)[4]؛ ولأن النكاح

(١) صحيح البخاري، البخاري، كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، (٧/ ٨)، (رقم:٥٠٩١).

(٢) سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد بن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسىٰ البابي الحلبي، كتاب النكاح، باب الأكفاء، (١/ ٦٣٢)، (رقم:١٩٦٧). قال الحاكم في المستدرك: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ» (٢/ ١٧٩)، (رقم:٢٦٩٥). وقال محمد فؤاد عبد الباقي: والحديث قد أخرجه الترمذي ورجح إرساله. ثم أخرجه من حديث أبي حاتم المزني، وقال فيه إنه حسن.

(٣) صحيح البخاري، البخاري، كتاب، باب الاكفاء في الدين، (٧/ ٧)، (رقم:٥٠٩٠).

(٤) السنن الكبير، البيهقي، كتاب النكاح، باب اعتبار الكفاءة، (١٤/ ١٦٥)، (رقم: ١٣٨٧٥).=

يعقد للعمر، ويشتمل على أغراض ومقاصد كالازدواج والصحبة والألفة وتأسيس القرابات، ولا ينتظم ذلك عادة إلا بين الأكفاء»[1].

**سادساً:** الوصف بالخيرية لمن يتعامل مع أهله تعاملا حسنا، لما لذلك من أهمية في تحقيق الأمن الأسري، فعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي،...)**[2]، وقد حذر الرسول الكريم من كل ما يكون سببا في جلب الأذى للأهل وخاصة الوالدين، فعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **(مِنَ الْكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَهَلْ يَشْتِمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: (نَعَمْ يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ)**[3]، وحث على الرفق في التعامل في جميع جوانب الحياة عامة، وفي الجانب الأسري خاصة، من أجل المحافظة على ود الأسرة واستقرارها النفسي؛ فلذلك حث الرسول الكريم ﷺ عائشة على الرفق، بقوله: **(مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ...)**[4].

=رواه الدارقطني، (٣/ ٢٢٥)، وهو ضعيف وله شواهد.

(١) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد القسطلاني، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، (ط:٧)، ١٣٢٣هـ، (٨/ ١٩).

(٢) سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، (ط:٢)، ١٣٩٥هـ – ١٩٧٥م، أبواب المناقب عن رسول الله ﷺ، باب في فضل أزواج النبي، (٥/ ٧٠٩)، (رقم:٣٨٩٥). هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَرُوِيَ هَذَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا، وقال الألباني: «صحيح».

(٣) صحيح مسلم، مسلم، كتاب، باب بيان الكبائر وأكبرها، (١/ ٩٢)، (رقم:٩٠).

(٤) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله، (٨/ ١٢)، (رقم: ٦٠٢٤).



**سابعاً:** حرم كل ما يؤدي إلىٰ هدم الأسرة أو تحطيمها أو فقدان الأسرة لاستقرارها، فوضع الأساليب الوقائية التي من شأنها الحد من المشاكل الأسرية، مثل: تحريم الاختلاط، والتبرج، ونشر الأسرار الزوجية، كما جاء في حديث أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(إِنَّ مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الرَّجُلَ يُفْضِي إِلىٰ امْرَأَتِهِ، وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا)**[1]، وأوجد الأساليب العلاجية التي توجد حلا للمشاكل في حال وجودها، مثل مشكلة نشوز الزوج أو الزوجة، وفي المقابل فقد شجع علىٰ الأخذ بالوسائل اللازمة لديمومة الأمن النفسي في الأسرة المسلمة، ونظم علاقتهم علىٰ أساس مجموعة من الأخلاق، التي تكون بمثابة الجسر القوي الذي يحفظ أمن الأسرة ويحقق الاستقرار النفسي لهم، مثل: الرحمة، والتسامح، والتعاون، والاحترام المتبادل، وصلة الأرحام...الخ.

**ثامناً:** تبرؤ الرسول ﷺ من كل من يكون سببا في إفساد العلاقات الأسرية، فقد ورد عَنْ بُرَيْدَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(لَيْسَ مِنَّا...، وَمَنْ خَبَّبَ**[2] **عَلَىٰ امْرِئٍ زَوْجَتَهُ...فَلَيْسَ مِنَّا)**[3]، وقد بين القاري أن رسول الله قد تبرأ ممن خدع وأفسد امرأة

(١) صحيح مسلم، مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم إفشاء سر المرأة، (٢/ ١٠٦٠)، (رقم:١٤٣٧).

(٢) خبب: أي: أفسد وخدع.

(٣) مسند الإمام أحمد، محمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، (ط:١)، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، (٣٨/ ٨٢)، (رقم: ٢٢٩٨٠)، إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الوليد بن ثعلبة الطائي فقد روىٰ له أبو داود وابن ماجه والنسائي في «عمل اليوم والليلة»، وهو ثقة.

علىٰ زوجها، بأن يذكر مساوئ زوجها أو محاسن أجنبي عندها[1]، وهذا ما ذكره ابن القيم وزاد بأن ذلك من أكبر الكبائر، فهو أعظم من خطبة الرجل علىٰ خطبة أخيه؛ لأن فيه إثم وظلم للغير، فإفساد المرأة علىٰ زوجها أعظم من ظلمة أخذ ماله، ولا يعدل ذلك عنده إلا سفك دمه[2].

*** 

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن سلطان محمد القاري، دار الفكر، بيروت – لبنان، (ط:١)، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م، (٥/ ٢١٢٨).

(٢) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء والدواء، محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، دار المعرفة – المغرب، (ط:١)، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م، (ص٢١٦).



# المبحث الثاني

## أسباب تحقيق الأمن النفسي الأسري في ضوء السنة النبوية

وفيه أربعة مطالب:

*** المطلب الأول: السبب الديني.**

يعد السبب الديني أهم الدوافع التي تحقق الاستقرار النفسي في العلاقات الأسرية، وكل الدوافع الأخرىٰ متفرعة عنه، ومن أهم الدوافع الدينية التي ينبغي مراعاتها من أجل تحقيق الأمن النفسي الأسري:

**أولاً:** حسن الاختيار: يعد حسن اختيار كل من الزوجين للآخر من أهم أسباب تحقيق الاستقرار النفسي في الأسرة، فعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(تَخَيَّرُوا لِنُطَفِكُمْ، وَانْكِحُوا الْأَكْفَاءَ، وَأَنْكِحُوا إِلَيْهِمْ)**[1]، وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: **(الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ)**[2]، وفي حديث معقل رضي الله عنه حث علىٰ حسن الاختيار، فقد جاء عنه أنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: **(إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ وَجَمَالٍ، وَإِنَّهَا لَا تَلِدُ، أَفَأَتَزَوَّجُهَا، قَالَ: «لَا» ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَنَهَاهُ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: «تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ)**[3]،

---

(١) سنن ابن ماجه، ابن ماجة، كتاب النكاح، باب الأكفاء، (١/ ٦٣٣)، (رقم:١٩٦٨)، قال الألباني: حسن.

(٢) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الرضاع، باب خير متاع الدنيا المرأة الصالحة، (٢/ ١٠٩٠)، (رقم:١٤٦٧).

(٣) سنن أبي داود، أبو داود، كتاب النكاح، باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء،=



والهدف من كل ذلك المحافظة علىٰ أمن الأسرة واستقرارها.

**ثانيًا:** المعاشرة بالمعروف: يجب علىٰ كل من الزوجين المعاشرة بالمعروف وذلك بطيب الكلام وحسن الأسلوب وأداء الواجبات، فلذلك وصىٰ النبي ﷺ بحسن المعاملة للزوجة، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَىٰ طَرِيقَةٍ، فَإِنِ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَبِهَا عِوَجٌ، وَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهَا، كَسَرْتَهَا وَكَسْرُهَا طَلَاقُهَا)**[1]، وقد بين العيني أن البخاري وضع بابا في مداراة النساء وتعني المجاملة والملاينة، وأن المداراة سبب في الألفة واستمالة القلوب، من أجل مَا جبل الله عَلَيْهِ الناس وطبعهم من اخْتِلَاف الْأَخْلَاق[2]، وقد بين القسطلاني أن في الحديث: «الندب إلىٰ المداراة لاستمالة النفوس وتألف القلوب، وفيه سياسة النساء بأخذ العفو عنهن، والصبر علىٰ عوجهن، فإن من رام تقويمهن فاته الانتفاع بهن، مع أنه لا غنىٰ للإنسان عن امرأة يسكن إليها ويستعين بها علىٰ معاشه»[3]، ولكي تستقر الأسرة فقد نهىٰ الرسول ﷺ عن كل ما يؤذي المرأة، وأمر بالصبر عليها كما ورد في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(لَا يَفْرَكْ[4] مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً،**

=(٢/ ٢٢٠)، (رقم:٢٠٥٠)، قال الألباني: حسن صحيح.

(١) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، (٢/ ١٠٩١)، (رقم:١٤٦٨).

(٢) انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، محمود بن أحمد العيني، دار إحياء التراث العربي - بيروت، (٢٠/ ١٦٥).

(٣) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، القسطلاني، (٥/ ٣٢٣).

(٤) يفرك: الفَرْك بفتح الفاء وإسكان الراء: البغض، أي: ينبغي أن لا يبغضَها، لأنه إن وجد فيها خُلُقًا يُكرَه، وجد فيها خُلُقا مرضيًا، بأن تكون شرسة الخلق لكنها دَينة أو جميلة أو عفيفة=

**إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ) أَوْ قَالَ: (غَيْرَهُ)**[١].

**ثالثًا:** معرفة الحقوق والواجبات: تقوم العلاقة في الأسرة علىٰ معرفة الحقوق والواجبات، فلكل فرد في الأسرة حقوق وواجبات، فإذا ما قام كل واحد بما عليه فسيؤدي ذلك إلىٰ الأمان والاستقرار الأسري، وقد بين الرسول ﷺ في حجة الوداع بعض هذه الحقوق والواجبات، فقد جاء في حديث جابر في حجة الوداع: **(وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ، فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ)**[٢]، وفي حديث عَمْرِو بْنِ الْأَحْوَصِ أن رَسُول اللهِ ﷺ، قَالَ: **(إِنَّ لَكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَىٰ نِسَائِكُمْ، فَلَا يُوَطِّئْنَ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ، وَلَا يَأْذَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ، أَلَا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ)**[٣]، وقد بين القاري بأنه لا يحق للمرأة أن تدخل من يكره زوجها دخوله إلىٰ منزله، سواء كان رجلا أم امرأة، فهذا حق له من أجل المحافظة علىٰ الأسرة وأمنها، أما حقها فهو الإنفاق عليها حسب حاله من الغنىٰ والفقر، بالمعروف، وهذا ما بينه حديث معاوية القشيري في حق الزوجة، بقول رسول الله ﷺ: **(أن تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر إلاّ في البيت)**[٤]، وقد بين الخطابي أن النفقة والكسوة

---

=أو رفيقة به، أو نحو ذلك.

(١) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، (٢/ ١٠٩١)، (رقم:١٤٦٩).

(٢) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ، (٢/ ٨٨٦)، (رقم:١٢١٨).

(٣) سنن ابن ماجه، كتاب النكاح، باب حق المرأة علىٰ زوجها، (١/ ٤٩٤)، (رقم:١٨٥١)، قال الألباني: حسن.

(٤) سنن أبي داود، أبو داود، كتاب النكاح، باب في حق المرأة علىٰ زوجها، (٢/ ٢٤٤)،=

واجبة بالمعروف علىٰ قدر حال الزوج، وهي واجبة عليه سواء حضر أم غاب، وإن لم يجدها في وقتها كانت ديناً عليه إلىٰ أن يؤديها كسائر الحقوق الواجبة، وسواء فرض لها القاضي عليه أيام غيبته أم لم يفرض(١).

**رابعاً:** مشاركة أفراد الأسرة في تحمل المسؤولية والتشاور بينهم: يعد تحمل الأفراد للمسؤولية من أهم أسباب تحقيق الاستقرار الأسري، فلا بد أن يقوم كل فرد بالأسرة بتحمل المسؤولية والقيام بواجباته علىٰ أكمل وجه، كما جاء في حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **(كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ...)**(٢)، ومن باب الحفاظ علىٰ المودة الأسرية، حث علىٰ مشاورة النساء في أمور بناتهن فقد جاء في حديث ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ خَطَبَ إِلَىٰ نَسِيبٍ لَهُ ابْنَتَهُ قَالَ: فَكَانَ هَوَىٰ أُمِّ الْمَرْأَةِ فِي ابْنِ عُمَرَ، وَكَانَ هَوَىٰ أَبِيهَا فِي يَتِيمٍ لَهُ، قَالَ: فَزَوَّجَهَا الْأَبُ يَتِيمَهُ ذَلِكَ، فَجَاءَتْ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **(أَمِّرُوا النِّسَاءَ فِي بَنَاتِهِنَّ)**(٣)، وكل ذلك من باب التطييب لنفوسهن، وإشعارهن بقيمتهن في بيوتهن، وقد شاور الرسول ﷺ أم سلمة في

---

=(رقم:٢١٤٢)، قال الألباني: حسن صحيح.

(١) انظر: معالم السنن، حمد بن محمد الخطابي، المطبعة العلمية - حلب، (ط:١)، ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م، (٣/ ٢٢١).

(٢) صحيح البخاري، البخاري، كتاب في الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب: العبد راع في مال سيده، ولا يعمل إلا بإذنه، (٣/ ١٢٠)، (رقم:٢٤٠٩).

(٣) مسند الإمام أحمد، ابن حنبل، (٨/ ٥٠٥)، (رقم:٤٩٠٥)، حديث حسن، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن فيه رجلاً مبهماً حدث عنه إسماعيل بن أمية ووثقه، ولهذه القصة طرق أخرىٰ تشدها وتحسنها وتُبين أن لها أصلاً.





صلح الحديبية، ففي حديث المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَمَرْوَانَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: **(قُومُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا)، قَالَ: (فَمَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّىٰ قَالَ ذَلِكَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَتُحِبُّ ذَلِكَ، اخْرُجْ ثُمَّ لاَ تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً، حَتَّىٰ تَنْحَرَ بُدْنَكَ، وَتَدْعُوَ حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ، فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّىٰ فَعَلَ ذَلِكَ نَحَرَ بُدْنَهُ، وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا، فَنَحَرُوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا حَتَّىٰ كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا غَمًّا،...)**[1]، وقد بين كل من الكرماني وابن الملقن إلىٰ أن في الحديث دلالة علىٰ جواز مشاورة النساء، وقبول قولهن إذا كن مصيبات[2].

***

(١) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، (٣/ ١٩٣)، (رقم:٢٧٣١).

(٢) انظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، محمد بن يوسف الكرماني، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، (ط ١)، ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م، و(ط ٢)، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م، (١٢/ ٥٠)، وانظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح، عمر بن علي ابن الملقن، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق - سوريا، (ط:١)، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨ م، (١٧/ ١٥٤).

* **المطلب الثاني: السبب المادي.**

يعد توفير الاحتياجات المادية أحد أسباب تحقيق الأمن النفسي الأسري، فلذلك نجد أن الرسول الكريم ﷺ كان من أكرم الناس كما جاء في حديث أَنَسٍ قَالَ: (...**يُعْطِي عَطَاءً لَا يَخْشَىٰ الْفَاقَةَ**)[1]، وقد بين أن النفقة علىٰ الأهل صدقة يؤجر عليها العبد، فقد جاء في حديث أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (**إِذَا أَنْفَقَ المُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَىٰ أَهْلِهِ، وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا، كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً**)[2]، وفي حديث سَعْدٍ رضي الله عنه، أن النَّبِيُّ ﷺ قال: (... **وَمَهْمَا أَنْفَقْتَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، حَتَّىٰ اللُّقْمَةَ تَرْفَعُهَا فِي فِيّ امْرَأَتِكَ...**)[3]، بل عدها أعظم الصدقات التي يؤجر عليها المسلم، كما ورد في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ...، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَىٰ أَهْلِكَ، أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَىٰ أَهْلِكَ**)[4]، فلذلك نجد أن الرسول الكريم قد أجاز لهند التي شكت بخل زوجها أخذ ما يكفيها وولدها بالمعروف، فعن عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: (**يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ**[5]**، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ آخُذَ مِنْ مَالِهِ مَا يَكْفِينِي**

---

(١) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الفضائل، باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئا قط فقال لا، وكثرة عطائه، (٤/ ١٨٠٦)، (رقم:٢٣١٢).

(٢) صحيح البخاري، البخاري، كتاب النفقات، باب فضل النفقة علىٰ الأهل، (٧/ ٦٢)، (رقم: ٥٣٥١).

(٣) صحيح البخاري، البخاري، كتاب النفقات، باب فضل النفقة علىٰ الأهل، (٤/ ٣)، (رقم:٢٧٤٢).

(٤) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة علىٰ العيال والمملوك، وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم، (٢/ ٦٩٢)، (رقم: ٩٩٥).

(٥) شحيح: من شأنك الشح وهو البخل مع الحرص.



**وَبَنِيَّ؟ قَالَ: (خُذِي بِالْمَعْرُوفِ)**[1]، وفي ذلك توجيه نبوي إلىٰ أخذ حقها الذي منعت منه بالمعروف، دون تعد أو تجاوز للحد، وفي قصة فاطمة بنت قيس التي خطبها كل من معاوية وأبي الجهم وأسامة نصيحة نبوية لمراعاة الوضع المادي الذي قد يؤثر في أمن واستقرار الأسرة، بقوله: **(أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَرَجُلٌ تَرِبٌ لَا مَالَ لَهُ،...وَلَكِنْ أُسَامَةَ)، قَالَ: فَقَالَتْ بِيَدِهَا هَكَذَا: أُسَامَةُ أُسَامَةُ... فَتَزَوَّجَتْهُ فَاغْتَبَطَتْهُ)**[2]، فلذلك نجد أن الإسلام جعل من حقوق المرأة علىٰ الرجل حق النفقة بالمعروف، كما جاء في حديث مُعَاوِيَةَ الْقُشَيْرِيِّ، قَالَ: **(أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ...)**[3]. وقد أرشد الرسول ﷺ إلىٰ الصبر علىٰ حال الزوج ومراعاة ظروفه المادية في حال فقره، كما حدث مع فاطمة الزهراء عندما طلبت خادما وكل ذلك للمحافظة علىٰ أمن الأسرة واستقرارها؛ لأن انعدام الصبر قد يكون سببا في المشاكل الأسرية، فقد ورد في حديث عَلِيٍّ: **(أَنَّ فَاطِمَةَ عليها السلام أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ تَشْكُو إِلَيْهِ مَا تَلْقَىٰ فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحَىٰ)،... فَقَالَ: (أَلاَ أَدُلُّكُمَا عَلَىٰ خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَا؟...)**[4].

***

---

(١) صحيح البخاري، البخاري، كتاب النفقات، بَابُ ﴿وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ﴾ (البقرة: ٢٣٣) وَهَلْ عَلَىٰ المَرْأَةِ مِنْهُ شَيْءٌ، (٧/ ٦٧)، (رقم:٥٣٧٠).

(٢) مسند الإمام أحمد، ابن حنبل، (٤٥/ ٣٠٧)، (رقم: ٢٧٣٢٤)، إسناده صحيح علىٰ شرط مسلم، أبو بكر بن أبي الجهم من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

(٣) سنن أبي داود، أبو داود، كتاب النكاح، باب في حق المرأة علىٰ زوجها، (٢/ ٢٤٤)، (رقم:٢١٤٢)، قال الألباني: حسن صحيح.

(٤) صحيح البخاري، البخاري، كتاب النفقات، باب عمل المرأة في بيت زوجها، (٧/ ٦٥)، (رقم:٥٣٦١).



*** المطلب الثالث: السبب الوجداني.**

فيعد السبب الوجداني من الأسباب التي تهتم بالمشاعر والانفعالات التي لها دور كبير في تحقيق الأمن النفسي الأسري، وقد راعىٰ الرسول الكريم هذا الجانب في تعامله مع أهل بيته، من عدة جوانب منها:

**أولاً:** التحدث مع أهل بيته، فقد كان ﷺ يخصص أوقاتـًا يتحدث فيها مع أهل بيته، فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: **(بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَتَحَدَّثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً، ثُمَّ رَقَدَ، فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ، قَعَدَ...)**[(١)].

**ثانيـًا:** المداعبة والملاعبة لأهل بيته، فعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: **(كُنْتُ أَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ أُنَاوِلُهُ النَّبِيَّ ﷺ فَيَضَعُ فَاهُ عَلَىٰ مَوْضِعِ فِيَّ، فَيَشْرَبُ، وَأَتَعَرَّقُ الْعَرْقَ**[(٢)]**، وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ أُنَاوِلُهُ النَّبِيَّ ﷺ فَيَضَعُ فَاهُ عَلَىٰ مَوْضِعِ فِيَّ)**[(٣)].

**ثالثـًا:** الاعتراف بفضل أهل بيته ومكانتهم القلبية، فقد ورد عَنْ عَائِشَةَ...أن رَسُولُ اللهِ ﷺ قال في حق خديجة **(إِنِّي قَدْ رُزِقْتُ حُبَّهَا)**[(٤)]، وفي حديث أَنَس بْنَ مَالِكٍ

---

(١) صحيح البخاري، البخاري، كتاب تفسير القران، بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَأَيَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ (آل عمران: ١٩٠)، (٦/ ٤١)، (رقم:٤٥٦٩).

(٢) أتعرق العرق: هو العظم الذي عليه بقية من لحم هذا هو الأشهر في معناه وقال أبو عبيد هو القدر من اللحم وقال الخليل هو العظم بلا لحم وجمعه عراق بضم العين ويقال عرقت العظم وتعرقته وأعترقته إذا أخذت عنه اللحم بأسنانك.

(٣) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الحيض، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها والاتكاء في حجرها وقراءة القرآن فيه، (١/ ٢٤٥)، (رقم:٣٠٠).

(٤) صحيح مسلم، مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب فضائل خديجة أم المؤمنين،=



ﷺ أن رَسُولَ اللهِ ﷺ قال في حق عائشة: **(فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَىٰ النِّسَاءِ، كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَىٰ سَائِرِ الطَّعَامِ)**[1].

فكل هذه الجوانب لها أثر كبير في نفس الأزواج، فهي تحقق الأمن النفسي الأسري والود في الأسرة، وبالتالي تتقوىٰ العلاقات الأسرية وتزيد المحبة والمودة بين أفراد الأسرة.

***

=(٤/ ١٨٨٨)، (رقم: ٢٤٣٥).

(١) صحيح البخاري، البخاري، كتاب المناقب، باب فضل عائشة، (٥/ ٢٩)، (رقم: ٣٧٧٠).

**❋ المطلب الرابع: السبب الأخلاقي.**

تعد الأخلاق من أهم دوافع استمرار الأمن الأسري، والشعور بالطمأنينة في العلاقات الأسرية، وقد وردت أحاديث كثيرة تحث على الالتزام بالأخلاق في العلاقات عامة، وفي العلاقات الأسرية خاصة، ومن هذه الأخلاق:

**أولاً:** خلق الرفق واللين في التعامل الأسري:

يعد خلق الرفق واللين من أهم الأخلاق التي تؤدي إلى استقرار الأسرة واستمرارها، وقد حث النبي ﷺ على الرفق واللين في التعامل الأسري، ففي الحديث عن أنس أن النَّبِيّ ﷺ قال: **(رويدك ياأنجشة لَا تَكْسِرِ الْقَوَارِيرَ)**[(١)]، وعنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(إِذَا أَرَادَ اللهُ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا، أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الرِّفْقَ فِي الْمَعَاشِ)**[(٢)] قال المناوي: «وذلك بأن يرفق بعضهم ببعض، والرفق لين الجانب واللطف والأخذ بالأسهل وحسن الصنيع»[(٣)]، وقال الغزالي: «الرفق محمود وضده العنف والحدة،

---

(١) مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، أحمد بن عمرو البزار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله وآخرون، مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، (ط:١)، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م)، (١٣/ ٤٤٧)، (رقم:٧٢١١). يَعْنِي: ضَعَفَةَ النِّسَاءِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ يُروَىٰ عَن أَنَس مِنْ وُجُوهٍ، ولاَ نعلمُ يُروَىٰ عَن قَتادة إلاَّ مِنْ حَدِيثِ همام.

(٢) شعب الإيمان، أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي – الهند، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، (ط:١)، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م، بَابُ الِاقْتِصَادِ فِي النَّفَقَةِ وَتَحْرِيمِ أَكْلِ الْمَالِ الْبَاطِلِ، (٨/ ٤٩٧)، (رقم:٦١٤٠)، قال الألباني: صحيح.

(٣) فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي، المكتبة التجارية=





والعنف ينتجه الغضب والفظاظة، والرفق واللين ينتجهما حسن الخلق والسلامة، والرفق ثمرة لا يثمرها إلا حسن الخلق، ولا يحسن الخلق إلا بضبط قوة الغضب وقوة الشهوة، وحفظهما على حد الاعتدال، ولذلك أثنى المصطفى ﷺ على الرفق وبالغ فيه»[1].

**ثانياً:** خلق العفو والتسامح والتجاوز عن الأخطاء.

يعد خلق العفو والتسامح في الأسرة من أهم الأخلاق التي تؤدي إلى نشر الأمن الأسري والاستقرار، ففيه قوة للعلاقات وتماسك للأسرة، وقد وصفت عائشة رضي الله عنها الرسول ﷺ بهذه الصفة بقولها: **(مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ... وَلَا امْرَأَةً قَطُّ)**[2]، وفي حديث إياس بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: **(لا تَضرِبُوا إماءَ الله) فجاء عُمَرُ إلى رسولِ الله ﷺ فقال: ذَئِرنَ[3] النِّساء على أزواجِهِنَّ، فرخَّص في ضربِهنَّ، فأطافَ بآل رسول الله ﷺ نساءٌ كثير يشكونَ أزواجَهُنَّ، فقال النبي ﷺ: (...لَيسَ أولئك بخيارِكُم)**[4]، وقد بين القاري أن الضرب وإن كان مباحا على شكاسة أخلاقهن، فالتحمل والصبر على سوء

---

=الكبرى – مصر، (ط:١)، ١٣٥٦هـ، (١/ ٢٦٣).

(١) إحياء علوم الدين، محمد بن محمد الغزالي، دار المعرفة – بيروت، (٣/ ١٨٤-١٨٥).

(٢) سنن أبي داود، أبو داود، كتاب الأدب، باب في التجاوز في الأمر، (٤/ ٢٥٠)، (رقم:٤٧٨٦)، قال الألباني صحيح.

(٣) قوله ذئرن: معناه سوء الخلق والجرأة على الأزواج والذائر المغتاظ على خصمه المستعد للشر، ويقال اذرأت الرجل بالشر: إذا اغريته به فيكون معناه على هذا أنهن أغرين بأزواجهن واستخففن بحقوقهم.

(٤) سنن أبي داود، أبو داود، كتاب النكاح، باب في ضرب النساء، (٢/ ٢٤٥)، (رقم: ٢١٤٦)، قال الألباني: صحيح.



أخلاقهن، وترك الضرب أفضل وأجمل[1]، وقد بين أيضا أن تخصيص المرأة بالذكر اهتماما بشأنها، ولكثرة وقوع الضرب والاحتياج إليه، ومع أن الضرب لها جائز بشرطه إلا أن الأولىٰ تركه والعفو فيه مندوب[2]، فقد جاء عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: **(إِنَّ أَكْمَلَ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَأَلْطَفُهُمْ بِأَهْلِهِ)**[3] أي أرفقهم وأبرهم بنسائه وَأَوْلَاده وأقاربه وعترته[4] فبذلك نجد أن خلق التسامح يوجد أسرة مستقرة متماسكة، قادرة علىٰ مواجهة التحديات، فهو مطلب إنساني مهم لكل أسرة.

**ثالثًا:** خلق الرحمة.

يعد خلق الرحمة من الأخلاق المهمة التي يقوم عليها الأمن النفسي الأسري، فعَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: **جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: تُقَبِّلُونَ الصِّبْيَانَ؟ فَمَا نُقَبِّلُهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَوَ أَمْلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ)**[5] دل هذا الحديث علىٰ مشروعية معانقة الأطفال وتقبيلهم، وكونه سنة مستحبّة[6]، وكل ذلك من أجل تحقيق

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، القاري، (٥/ ٢١٢٧).

(٢) انظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، القاري، (٩/ ٣٧١٦).

(٣) المسند، ابن حنبل، (٤١/ ٢١٣)، (رقم:٢٤٦٧٧)، حديث صحيح لغيره.

(٤) التيسير بشرح الجامع الصغير، عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي، مكتبة الإمام الشافعي - الرياض، (ط:٣)، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، (١/ ٣٤٩).

(٥) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، (٨/ ٧)، (رقم: ٥٩٩٨).

(٦) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، حمزة محمد قاسم، راجعه: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، عني بتصحيحه ونشره: بشير محمد عيون، مكتبة دار البيان، دمشق - الجمهورية العربية السورية، مكتبة المؤيد، الطائف - المملكة العربية السعودية، ١٤١٠هـ -١٩٩٠م،=



الأمن النفسي للأبناء في الأسرة؛ مما يكون سببا في حمايتهم من العنف والانحراف مستقبلا، فقد جاء في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: **قَبَّلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِسًا، فَقَالَ الأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشَرَةً مِنَ الوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: (مَنْ لاَ يَرْحَمُ لاَ يُرْحَمُ)**[1]، فلذلك نجد أن الرسول الكريم قد انتقد الأقرع عندما قال لرسول الله ﷺ: **(إِنَّ لِي عَشَرَةً مِنَ...)** وكل ذلك له هدف وهو إنشاء أسرة آمنة سوية سليمة من جميع الجوانب، وبذلك نخرج للمجتمع أسرا صالحة نافعة لأمتها ولدينها.

**رابعًا:** خلق العدل:

يعد خلق العدل من أهم الأخلاق الواجب التعامل فيها في الأسرة، بإعطاء كل ذي حق حقه، وذلك من أجل الحفاظ علىٰ استقرار الأسرة وأمنها، وقد بينت الأحاديث هذا الفضل، كما ورد في حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللهِ عَلَىٰ مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ... الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا)**[2]، وقد بين النووي أن هذا الفضل إنما هو لمن عدل فيما تقلده من خلافة أو غير ذلك، وفيما يلزمه من حقوق أهله وعياله ونحو ذلك[3]، ويعد العدل الأسري من

---

=(٥/ ٢٤٤).

(١) صحيح البخاري، البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، (٨/ ٧)، (رقم:٥٩٩٧).

(٢) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر، والحث علىٰ الرفق بالرعية، والنهي عن إدخال المشقة عليهم، (٣/ ١٤٥٣)، (رقم:١٨٢٧).

(٣) انظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، يحيىٰ بن شرف النووي، دار إحياء التراث=

أسباب الترابط الأسري، وهو يشمل العدل بين الزوجات لمن كان له أكثر من زوجة، فقد ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **(مَنْ كَانَ لَهُ امْرَأَتَانِ يَمِيلُ لِإِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَدُ شِقَّيْهِ مَائِلٌ)**[١]، ويشمل أيضا العدل بين الأبناء، فعَنْ أَنَسٍ: **أَنَّ رَجُلًا كَانَ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ بُنَيٌّ لَهُ، فَأَخَذَهُ فَقَبَّلَهُ وَأَجْلَسَهُ فِي حَجْرِهِ، ثُمَّ جَاءَتْ بُنَيَّةٌ لَهُ، فَأَخَذَهَا وَأَجْلَسَهَا إِلَى جَنْبِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (فَمَا عَدَلْتَ بَيْنَهُمَا)**[٢]، وقد بين الأثيوبي أن العدل في الأهل يكون بالقيام تجاههم بما أوجب الله تعالى عليهم فيهم، فِي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ (التحريم: ٦)، فيعلمونهم دينهم، ويقومون بالإنفاق عليهم[٣].

**خامساً:** التعاون الأسري.

يعد خلق التعاون من أهم الأخلاق الواجب التعامل فيها في الأسرة الواحدة من أجل الحفاظ على استقرارها وأمنها، وقد بينت الأحاديث هذا الفضل، كما ورد في حديث عَائِشَةَ رضي الله عنها عندما سئلت عما كان يعمل رسول الله ﷺ فِي أَهْلِهِ؟ **فَقَالَتْ: (كَانَ**

=العربي – بيروت، (ط٢)، ١٣٩٢هـ، (١٢/ ٢١٢).

(١) المجتبى من السنن، أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، (ط٢)، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م، (٧/ ٦٣)، (رقم: ٣٩٤٢)، قال الألباني: صحيح.

(٢) شعب الإيمان، البيهقي، باب حقوق الأولاد والأهلين، (١١/ ١٥٤)، (رقم:٨٣٢٧)، قال الألباني: صحيح.

(٣) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، محمد بن علي الإثيوبي، دار المعراج الدولية للنشر، ودار آل بروم للنشر والتوزيع، (ط١)، (٣٩/ ٢٠٠).

**يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ،...)**[1]، وفي رواية: **(يَخْصِفُ النَّعْلَ، وَيَرْقَعُ الثَّوْبَ، وَيَخِيطُ)**[2]، وفي رواية: **(كَانَ بَشَرًا مِنَ الْبَشَرِ، يَفْلِي ثَوْبَهُ، وَيَحْلِبُ شَاتَهُ)**[3]، ولابد أن للتعاون الأسري آثارا نفسية عظيمة على كل فرد من أفراد الأسرة، فهي تحقق الأمن والاستقرار الأسري، وتقوي علاقة المودة والرحمة بين جميع أفراد الأسرة.

***

(١) الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية- بيروت، (ط ٣)، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، (١/ ١٩٠)، (رقم:٥٣٨)، قال الألباني: صحيح.

(٢) الأدب المفرد، البخاري، (١/ ١٩٠)، (رقم: ٥٤٠)، قال الألباني: صحيح.

(٣) الأدب المفرد، البخاري، (١/ ١٩٠)، (رقم:٥٤١)، قال الألباني: صحيح.

## المبحث الثالث
## أسباب انعدام الأمن النفسي الأسري عند بعض الأسر في ضوء السنة النبوية

هناك أسباب متعددة تؤدي إلىٰ انعدام الأمن النفسي الأسري، وقد بينت السنة النبوية بعض هذه الأسباب، وقد ذكرت سابقا من أهم أسباب تحقيق الأمن الأسري معرفة الحقوق والواجبات بين أفرد الأسرة، فإذا ما قصر أحد الأفراد في حقوق الطرف الأخر فلا بد من انعكاس الأمر بانعدام الأمن الأسري وعدم استقرار الأسرة المسلمة، وهذا التقصير يعد من أهم أسباب انعدام الأمن الأسري، ويتبع ذلك أسباب أخرىٰ ومن أهمها:

*** المطلب الأول: انشغال رب الأسرة عن أهل بيته وأسرته.**

لابد أن لانشغال الزوج عن أهل بيته أثرا كبيرا في حدوث عدم استقرار للأسرة، وعدم شعورها بالأمن والطمأنينة النفسية، وقد وجه النبي ﷺ عبد الله بن عمرو رضي الله عنه الذي كان منشغلا بالعبادة عن أهل بيته، إلىٰ إعطاء أهل بيته حقهم، بتخصيص وقت لهم، وكل ذلك من أجل المحافظة علىٰ الأسرة وأمنها، فعن عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: «كُنْتُ أَصُومُ الدَّهْرَ وَأَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ، قَالَ: فَإِمَّا ذُكِرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَإِمَّا أَرْسَلَ إِلَيَّ فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ لِي: **(أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ؟) فَقُلْتُ: بَلَىٰ، يَا نَبِيَّ اللهِ، وَلَمْ أُرِدْ بِذَلِكَ إِلَّا الْخَيْرَ، قَالَ: (فَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ» قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ:"فَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ...)**[1]، (وَإِنَّ

---

(١) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا أو لم يفطر العيدين والتشريق، وبيان تفضيل صوم يوم، وإفطار يوم، ت: محمد فؤاد=



لِوَلَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا»[1].

فنلاحظ بالرغم من أن ابن عمر كان منشغلا بالعبادة وليس بأمور خارجية، ومع ذلك وجهه الرسول ﷺ إلىٰ إعطاء أهل بيته حقهم، وذلك بالجلوس معهم، والتحدث إليهم، وملاعبتهم....الخ، وكل ذلك من أجل المحافظة علىٰ أمن الأسرة النفسي واستقرارها.

* * *

---

=عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، (٢/ ٨١٣)، (رقم:١١٥٩).

(١) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا أو لم يفطر العيدين والتشريق، وبيان تفضيل صوم يوم، وإفطار يوم، (٢/ ٨١٤)، (رقم:١١٥٩).



**❋ المطلب الثاني: الغيرة الزائدة.**

تعد الغيرة الزائدة أحد أسباب انعدام الأمن الأسري؛ فلذلك ذم الرسول ﷺ الغيرة في غير موضع الريبة؛ قال الإمام أحمد: «ثم إن الغيرة التي ذكرنا إنما تكون محمودة إذا وقعت في موقع الريبة، فأما إذا لم تطب نفس الرجل بأن تخلو ابنته بابنه أو أخته بأخيها فليس ذلك بمحمود»[(١)]، وفي هذا المعنىٰ روي من حديث جابر بن عتيك أن النبي ﷺ كان يقول: **(إِنَّ مِنَ الْغَيْرَةِ مَا يُحِبُّ اللهُ، وَمِنْهَا مَا يُبْغِضُ اللهُ،... وأما التي يبغضها الله ﷻ فالغيرة في غير ريبة)**[(٢)]، وقد تؤدي الغيرة الزائدة إلىٰ بعض التصرفات التي تؤثر علىٰ الأمن الأسري، كأن تتعقب المرأة حركات الزوج كما حدث من عائشة رضي الله عنها عندما افتقدت الرسول ﷺ فقد جاء في الحديث: **(افْتَقَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلىٰ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَتَحَسَّسْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ، فَإِذَا هُوَ رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ يَقُولُ: سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، فَقُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، إِنِّي لَفِي شَأْنٍ، وَإِنَّكَ لَفِي آخَرَ)**[(٣)]، وقد تؤدي الغيرة الزائدة إلىٰ التصنت علىٰ مجالس ومكالمات الطرف الآخر، فقد روي عن عَائِشَةَ، قَالَتْ: **(مَا اسْتَسْمَعْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ إلاَّ مَرَّةً، فَإِنَّ عُثْمَانَ جَاءَهُ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ جَاءَهُ فِي أَمْرِ النِّسَاءِ، فَحَمَلَتْنِي الْغَيْرَةُ عَلَىٰ أَنْ أَصْغَيْتُ إِلَيْهِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: (إِنَّ اللهَ ﷻ مُلْبِسُكَ...)**[(٤)]، بالإضافة إلىٰ أثر الغيرة في انعدام الثقة

---

(١) طرح التثريب في شرح التقريب، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، الطبعة المصرية القديمة، دار إحياء التراث العربي، (٢/ ٦١).

(٢) مسند أحمد، ابن حنبل، (٥/ ٤٤٥)، (رقم: ٢٣٧٩٨). وقال الأرنؤوط: حسن لغيره.

(٣) صحيح مسلم، مسلم، كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، (١/ ٣٥١)، (رقم: ٤٨٥).

(٤) المسند، ابن حنبل، (٦/ ١١٤)، (رقم: ٢٤٨٨١). قال الأرنؤوط: ضعيف بهذه السياقة.



والشك في تصرفات الطرف الآخر ومتابعته كما جاء في حديث عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، **(أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا، قَالَتْ: فَغِرْتُ عَلَيْهِ، فَجَاءَ فَرَأَىٰ مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: (مَا لَكِ؟ يَا عَائِشَةُ أَغِرْتِ؟) فَقُلْتُ: وَمَا لِي لَا يَغَارُ مِثْلِي عَلَىٰ مِثْلِكَ؟...)**[1]، وكل ذلك قد يكون سببا في انعدام الأمن الأسري، وبالتالي قد يكون سببا في زيادة التوتر في العلاقات، وهدم البيوت، وحدوث الطلاق، فيكون الندم حيث لا ينفع، وقد أوصىٰ أبو الأسود الدئلي ابنته، بقوله: **(إياك والغيرة فإنها مفتاح الطلاق)**[2].

* * *

(١) صحيح مسلم، مسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قرينا، (٤/ ٢١٦٨)، (رقم:٢٨١٥).

(٢) عيون الأخبار، عبد الله بن مسلم الدينوري، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ، (٤/ ٧٦).

*** المطلب الثالث: النزاعات بين الزوجين داخل الأسرة.**

تعد الثقة الأسرية من أهم أسباب الأمن الأسري، فإذا ما انعدمت فإن ذلك سيؤدي إلىٰ انعدام الأمن الأسري، ولابد أن هناك أسباباً متعددة تكون سبباً في انعدام الثقة كأن يرىٰ أحد الزوجين الأخر في موقف مريب، مما يثير غيرته عليه، وقد يجعله يسيء التصرف معه، أو إساءة فهمه، وعدم الثقة فيه، كما ورد في حديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عن الفتىٰ الذي كان حَدِيثَ عَهْدٍ بِعُرْسٍ، وذلك في غزوة الخندق وكان يستأذن النبي في منتصف النهار ليرجع إلىٰ أهله، فَاسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ لَهُ: **(خُذْ عَلَيْكَ سِلَاحَكَ، فَإِنِّي أَخْشَىٰ عَلَيْكَ قُرَيْظَةَ، فَأَخَذَ الرَّجُلُ سِلَاحَهُ، ثُمَّ رَجَعَ فَإِذَا امْرَأَتُهُ بَيْنَ الْبَابَيْنِ قَائِمَةً فَأَهْوَىٰ إِلَيْهَا الرُّمْحَ لِيَطْعُنَهَا بِهِ وَأَصَابَتْهُ غَيْرَةٌ، فَقَالَتْ لَهُ:...)**[(١)].

ومن أسباب انعدام الثقة الأسرية إدخال أحد الزوجين إلىٰ بيته رجلاً أو امرأة لا يحب الطرف الآخر دخوله، ففي حديث أبي هريرة، قال النبي ﷺ: **(وَلاَ تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ،...)**[(٢)]، يعنىٰ لا لرجل ولا لامرأة يكرهها زوجها، فإن ذلك يوجب سوء الظن، ويبعث الغيرة التي هي سبب القطيعة، كما أشار إلىٰ ذلك ابن بطال[(٣)]، وفي قصة المخنث الذي كان في بيت أم سلمة، وقال لِأَخِي أُمِّ سَلَمَةَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ: **(إِنْ**

---

(١) صحيح مسلم، مسلم، كتاب السلام، باب قتل الحيات وغيرها، (٤/ ١٧٥٦)، (رقم:٢٢٣٦).

(٢) صحيح البخاري، البخاري، كتاب النكاح، باب لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد إلا بإذنه (٧/ ٣٠)، (رقم: ٥١٩٥).

(٣) شرح صحيح البخاري، ابن بطال، (٧/ ٣١٧).



فَتَحَ اللهُ لَكُمُ الطَّائِفَ غَدًا، أَدُلُّكَ عَلَىٰ بِنْتِ غَيْلاَنَ، فَإِنَّهَا تُقْبِلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ"[1]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لاَ يَدْخُلَنَّ هَذَا عَلَيْكُنَّ)[2].

***

(١) تقبل بأربع وتدبر بثمان: أن في بطنها أربع عكن ينعطف بعضها علىٰ بعض فإذا أقبلت رئيت مواضعها بارزة متكسرا بعضها علىٰ بعض، وإذا أدبرت كان أطرافها عند منقطع جنبيها ثمانية.

(٢) صحيح البخاري، البخاري، كتاب النكاح، باب ما ينهىٰ من دخول المتشبهين بالنساء علىٰ المرأة، (٧/ ٣٧)، (رقم: ٥٢٣٥).

**❋ المطلب الرابع: الاختلاط.**

يعد الاختلاط أحد أسباب انعدام الأمن الأسري؛ لأن خلوة الرجال بالنساء قد تكون مدعاة لغيرة كل من الزوجين، وبالتالي قد تؤدي إلىٰ هدم البيوت، ففي حديث عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **(إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَىٰ النِّسَاءِ) فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَرَأَيْتَ الحَمْوَ؟ قَالَ: (الحَمْوُ المَوْتُ)**[1]، وقد بين النووي أن المراد بالحمو أقارب الزوج، وأن الخوف منهم أكثر من غيرهم، والشر والفتنة تتوقع منهم أكثر؛ لتمكنهم من الوصول إلىٰ المرأة والخلوة من غير أن ينكر عليهم، بخلاف الأجنبي، وعادة هناك تساهل في خلوة الرجل بامرأة أخيه، مع أنه أولىٰ بالمنع من الأجنبي[2]، وقد أشار القرطبي إلىٰ أن الخلوة بالحمو قد تؤدي إلىٰ هلاك الدين، أو الموت إن وقعت المعصية، ووجب الرجم، أو إلىٰ هلاك المرأة بفراق زوجها إذا حملته الغيرة علىٰ تطليقها، وقد بين عياض أن الخلوة بالأحماء تؤدي إلىٰ الفتنة والهلاك في الدين، فجعله كهلاك الموت، وأورد الكلام مورد التغليظ[3].

❋❋❋

---

(١) صحيح البخاري، البخاري، كتاب النكاح، بَابُ لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم، والدخول علىٰ المغيبة، (٧/ ٣٧)، (رقم: ٥٢٣٢).

(٢) انظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، (١٤/ ١٥٤).

(٣) إكمال المعلم، القاضي عياض اليحصبي، ت: د. يحْيَىٰ إِسْمَاعِيل، مصر: دار الوفاء للطباعة والنشر، (ط١)، (٧/ ٦١).



## المبحث الرابع
## الآثار المترتبة على وجود الأمن النفسي الأسري

للأمن النفسي الأسري آثار متعددة سواء كانت هذه الآثار دينية أم اجتماعية، أم صحية، أم أخلاقية، وذلك لأن استقرار الأسرة لا يكون إلا بوجود أمن نفسي ومن هذه الآثار:

*** المطلب الأول: الآثار الدينية والإيمانية.**

هناك عدة آثار دينية إيمانية للأمن الأسري، تعود علىٰ كل من المجتمع والفرد، ومن هذه الآثار:

- للأمن النفسي الأسري دور كبير في المنع من الممارسات الخاطئة، التي تسبب انهيار الأسرة وتدميرها، وبالتالي تدمير المجتمع.

- أن الشعور بالأمن النفسي الأسري يربي عند المسلم أهمية المحافظة علىٰ وحدة الأسرة وتعاونها، وفق منهج الله ورسوله، حتىٰ تبقىٰ كالحصن المنيع في وجه كل من يحاول هدمها، أو العبث باستقرارها.

- أن إيماننا بأهمية الأمن النفسي الأسري يجعلنا نبذل كل جهودنا لتحقيق ذلك، بمعرفة كل فرد بالأسرة حقوقه وواجباته، حتىٰ تكون الأسرة مستقرة، آمنة، مطمئنة.

- الإيمان بوجود علاقة وثيقة بين صلاح الأسرة وتحقيق الأمن الأسري لها، وبين الالتزام بأحكام الأسرة الإسلامية، فهي تقوي الأواصر الأسرية بشتىٰ صورها المعنوية والحسية، وأي تقصير بواجب من الواجبات، الذي هو حق للطرف الآخر هو أحد أسباب حدوث الخلل في الأمن الأسري.

*** المطلب الثاني: الآثار الاجتماعية.**

للأمن الأسري آثار اجتماعية تعود على الفرد والمجتمع ومن أهمها:

- تحقيق التواد والتراحم والتعاون بين أفراد الأسرة الواحدة فيساعد بعضهم بعضا، ويشعر بعضهم مع بعض، وبذلك يتحقق التكافل الاجتماعي بين أفراد الأسرة الممتدة، ويسود الحب والألفة والثقة بالنفس والاحترام المتبادل بين أفراد الأسرة، والشعور بالانتماء لها.

- للأمن الأسري دور في حماية الأسرة من الخلافات الأسرية، وحفظ تماسكها وترابطها، وبذلك يتحقق حماية أفرادها من الانحراف والجرائم، ومن المخاطر والأضرار.

- للأمن النفسي الأسري دور في غرس الشعور بالمسؤولية لدى أبناء الأسرة الواحدة، من أجل تحقيق الأهداف، وهو سبب في تطور واستمرار الأسرة ونهوضها وتحقيق الأفضل لها، مما يكون سببا في الازدهار، والتقدم، والرقي الأسري.

- للأمن النفسي الأسري دور في نمو الاتجاهات الايجابية، التي تنعكس على علاقات وسلوكات أفراد الأسرة، فهو سبب في وجود النظرة الإيجابية للنفس، وللغير؛ لبناء علاقة ايجابية قائمة على الثقة والاحترام.

* * *



*** المطلب الثالث: الآثار الصحية، والنفسية.**

للأمن النفسي الأسري آثار صحية ونفسية متعددة، تتمثل فيما يأتي:

- للأمن النفسي الأسري دور في بناء شخصية الفرد، واستقرار مشاعره، وتحقيق راحة البال، واستقرار الحال.

- يؤدي الأمن النفسي الأسري إلىٰ ترسيخ قواعد الحب والشعور مع الآخرين، فهو ينمي مهارات التواصل مع الآخرين، وتفهم مواقفهم ووجهات نظرهم.

- للأمن النفسي الأسري دور كبير في الشعور بالعدالة الأسرية؛ مما يكون له أثر كبير في استقرار نفسية الفرد داخل الأسرة الواحدة، وكل ذلك سيؤدي إلىٰ شعور الفرد بقيمته وأهميته في الأسرة، مما يزيد من ترابط الأسرة وتفاهمها.

- أن وجود الأمن النفسي الأسري فيه حماية للفرد من الاضطرابات النفسية، والصراعات الداخلية، التي تهدد أمنه واستقراره في الحياة.

***

**❋ المطلب الرابع: الآثار الأخلاقية والتربوية.**

للأمن النفسي الأسري آثار أخلاقية وتربوية من أهمها:

- تنمية الأخلاق الفاضلة عند أفراد الأسرة الواحدة، مما يكون له أثر في حماية الأسرة المسلمة من الأخلاق السيئة، التي تدمر الأسرة والمجتمع، وحماية الفرد من رفاق السوء الذين يتسببون في انتشار الرذائل في الأسرة والمجتمع.

- تنمية روح التعاون واللطف والاهتمام بالآخرين في الأسرة الواحدة، وبالتالي في المجتمع، مما يؤدي إلىٰ قوة الأسرة، والمجتمع، وتماسكه لمواجهة أي مخاطر.

- تنمية خلق التسامح والبعد عن العنف الأسري، الذي يتسبب في انهيار الأسرة الواحدة، ونشر الكراهية والعدوانية فيما بينهم.

- تنمية خلق العدل الأسري، فبمعرفة الحقوق والواجبات يأخذ كل فرد يأخذ حقه في الأسرة الواحدة.

❋❋❋

**❋ المطلب الخامس: الآثار العقلية والفكرية.**

للأمن النفسي الأسري آثار عقلية وفكرية تتمثل فيما يأتي:

- للأمن النفسي الأسري دور في تحقيق الإبداع الفكري، والذهني، وحسن التخطيط، فكلما كان هناك استقرار في الأسرة كلما انطلقت قدرات الفرد الفكرية والذهنية، وكان عنده قدرة على الجودة في التخطيط والتطوير الذاتي لإمكانيات الفرد، مما يعود بالخير العظيم على الأسرة والمجتمع.

- لابد أن للأمن الأسري دورا في نجاح عملية التنمية والارتقاء، فهو سبب في توظيف ملاكات الإنسان وإطلاق مهاراته وقدراته، وتحقيق الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة له.

❋ ❋ ❋

## الخاتمة

**واشتملت على أهم نتائج البحث:**

**أولاً:** إن معنى الأمن النفسي الأسري، شعور الفرد في الأسرة بالطمأنينة والاستقرار، وعدم الاضطراب في سلوكه.

**ثانياً:** إن الأمن النفسي الأسري أمر مهم؛ لاستمرار الحياة الأسرية وديمومتها.

**ثالثاً:** وضع الإسلام أحكاما متعددة، لتحقيق الأمن النفسي الأسري للأسرة.

**رابعاً:** للأمن النفسي الأسري أسباب كثيرة، تعرضت لها الأحاديث الشريفة القولية والفعلية.

**خامساً:** معرفة الحقوق والواجبات من أهم أسباب تحقيق الأمن النفسي الأسري.

**سادساً:** الالتزام بالأخلاق الإسلامية من أسباب تحقيق الأمن النفسي الأسري.

**سابعاً:** للالتزام الديني دور كبير في تحقيق الأمن النفسي الأسري.

**ثامناً:** لانعدام الأمن الأسري أسباب متعددة وقد بينت الأحاديث بعضا منها.

**تاسعاً:** للغيرة الزائدة دور كبير في انعدام الأمن الأسري.

**عاشراً:** للاختلاط دور في انعدام الأمن الأسري وانهدام البيوت.

**الحادي عشر:** للأمن النفسي الأسري آثار دينية، واجتماعية، وصحية، وأخلاقية متعددة.

**أما التوصيات فلعل من أهمها:**

**أولاً:** دعوة الباحثين بتوجيه دراساتهم وأبحاثهم لدراسة المواضيع المتعلقة

بتحقيق الأمن الأسري من خلال السنة النبوية وسيرة الصحابة لإبراز كيفية العامل مع المشكلات الأسرية وخاصة في زمن كثر فيه المشاكل الأسرية المؤدية إلىٰ انهيار الأسرة والطلاق.

**ثانياً:** الدعوة إلىٰ رصد أسباب المشاكل الأسرية وانعدام الأمن فيها وترتيبها حسب الأولويات من أجل دراستها من منظور السنة النبوية وسيرة الصحابة لإيجاد الحلول لمثل هذه المشكلات.

**وأخيرا نحمد الله علىٰ نعمة الأمن والاستقرار، وصل اللهم وبارك علىٰ سيدنا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين.**

* * *

## قائمة المصادر والمراجع


(١) إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، بدون طبعه، دار المعرفة – بيروت، بدون تاريخ نشر.

(٢) الأدب المفرد، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، (ط ٣)، دار البشائر الإسلامية – بيروت، ١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م.

(٣) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد بن أبىٰ بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، (ط:٧)، المطبعة الكبرىٰ الأميرية، مصر، ١٣٢٣هـ.

(٤) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم، القاضي أبو الفضل عياض اليحصبي، (ط١)، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.

(٥) الأمن النفسي دعامة أساسية للأمن القومي العربي دراسات تربوية، حامد عبد السلام زهران، ندوة الأمن القومي العربي، اتحاد التربويين العرب، بغداد، ١٩٨٨م.

(٦) بناء برنامج إرشادي جمعي للأمن والنفس وأثره في التفكير الابتكاري لدىٰ طلبة الجامعة، تغريد خليل غني التتنجي، بغداد، التربية الأولىٰ، ١٩٩٧م.

(٧) تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الملقّب بمرتضىٰ، الزَّبيدي، بدون طبعه، دار الهداية، بدون تاريخ نشر.

(٨) التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي الشافعي المصري، (ط:١)، دار النوادر، دمشق – سوريا، ١٤٢٩هـ– ٢٠٠٨م.

(٩) التيسير بشرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي، (ط:٣)، مكتبة الإمام الشافعي– الرياض، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م.

(١٠) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء والدواء، محمد بن أبي بكر بن أيوب أبو عبد الله بن قيم الجوزية، (ط:١)، دار المعرفة – المغرب، ١٤١٨هـ– ١٩٩٧م.




(١١) الخلافيات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة وأصحابه، أحمد بن الحسين بن علي الخراساني أبو بكر البيهقي، (ط١)، الروضة للنشر والتوزيع، القاهرة - جمهورية مصر العربية، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م.

(١٢) ذخيرة العقبىٰ في شرح المجتبىٰ، محمد بن علي بن آدم بن موسىٰ الإثيوبي الوَلَّوِي، (ط١)، دار المعراج الدولية للنشر، ودار آل بروم للنشر والتوزيع، ١٤١٦هـ - ١٤٢٤هـ.

(١٣) زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب أبو عبد الله بن قيم الجوزية، (ط: ٢٧)، مؤسسة الرسالة، بيروت- ومكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

(١٤) سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة، بدون طبعه، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسىٰ البابي الحلبي، بدون تاريخ نشر.

(١٥) سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، بدون طبعه، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، بدون تاريخ نشر.

(١٦) سنن الترمذي، محمد بن عيسىٰ بن سَوْرة الضحاك أبو عيسىٰ الترمذي، (ط:٢)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفىٰ البابي الحلبي - مصر، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

(١٧) السنن الكبرىٰ، أحمد بن الحسين بن علي الخراساني أبو بكر البيهقي، (ط:٣)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

(١٨) شرح صحيح البخاري، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك ابن بطال، (ط:٢)، مكتبة الرشد- السعودية، الرياض، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

(١٩) شعب الإيمان، أحمد بن الحسين بن علي الخراساني، أبو بكر البيهقي، (ط:١)، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

(٢٠) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، (ط:١)، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ.



(٢١) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، بدون طبعه، دار إحياء التراث العربي- بيروت، بدون تاريخ نشر.

(٢٢) طرح التثريب في شرح التقريب، الطبعة المصرية القديمة، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي وأكمله ابنه: أحمد، بدون طبعه، دار إحياء التراث العربي، مصر، بدون تاريخ نشر.

(٢٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسىٰ الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني، بدون طبعه، دار إحياء التراث العربي - بيروت، بدون تاريخ نشر.

(٢٤) عيون الأخبار، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، بدون طبعه، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ.

(٢٥) فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي، (ط:١)، المكتبة التجارية الكبرىٰ - مصر، ١٣٥٦هـ.

(٢٦) القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، (ط:٨)، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

(٢٧) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرماني، (ط١)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م، و(ط٢)، ١٤٠١هـ- ١٩٨١م.

(٢٨) المجتبىٰ من السنن، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي، (ط٢)، مكتب المطبوعات الإسلامية- حلب، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

(٢٩) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، (ط:١)، دار الفكر، بيروت- لبنان، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

(٣٠) المستدرك علىٰ الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري المعروف بابن البيع، بدون طبعه، دار الحرمين، القاهرة - مصر، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.



(٣١) مسند الإمام أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، (ط:١)، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١ م.

(٣٢) مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي المعروف بالبزار، (ط:١)، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م).

(٣٣) معالم السنن، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي الخطابي، (ط:١)، المطبعة العلمية - حلب، ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م.

(٣٤) معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد عمر، (ط:١)، عالم الكتب، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨ م.

(٣٥) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس القزويني الرازي، بدون طبعه، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(٣٦) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، حمزة محمد قاسم، بدون طبعه، مكتبة دار البيان، دمشق- الجمهورية العربية السورية، مكتبة المؤيد، الطائف- المملكة العربية السعودية، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

(٣٧) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيىٰ بن شرف النووي، (ط٢)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٣٩٢هـ.

(٣٨) النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير، بدون طبعه، المكتبة العلمية- بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

❋ ❋ ❋



## List of sources and references


(1) AL-Adab AL-Mufrad, Mohammed bin Ismail Abu Abdullah AL-Bukhari AL-Juafi, (3 th edition), Dar AL-bashayir AL-'iislamia, Beirut, 1409-1989.

(2) Al- Amn Al-nafsi dieama 'asasia lil'amn Al-qawmii Al-Arabii dirasat tarbawia, Hamid Abdul Salam Zahran, nadwa Al'amn Al-qawmii Al-earabii, aitihad Al-turbuiiyn Al-earab, baghdad, 1988.

(3) Bina' Barnamaj Arshadi Jamei lil'amn wa nafsi wa'atharih fi altafkir Al-Aibtikarii ladaa tlbt Al-jamieat, Taghreed Khalil Ghani Al-ttanji, baghdada, Al-tarbiat Al'uwalaa,1997.

(4) 'Eihya' eulum aldiyn, Abu Hamed Mohammed bin Mohammed Ghazali Toussi, (without edition), Dar Al-Marefa, Beirut, without publication date.

(5) 'Eikmal Al-maelim sharah sahih muslim, Al-qadi Abu AL-Fadl Ayad Al-Hasbi, (1th edition), Dar Al-Wafa lltabaeat walnashr waltawziei, Egypt, 1419 – 1998.

(6) Eirshad AL-ssari lisharh Sahih AL-bakhari, Ahmed Bin Mohammed Bin Abi Bakr Bin Abdul Malik Al-Qastalani Egyptian Qutaibi, (7th edition), Al-mutbaeat Al-kubraa Al'amiriat, misr, 1323.

(7) Euyun AL-'akhbar, Abu Mohammed Abdullah bin Muslim bin Qutaiba Dinouri, (without edition), Dar Al-Kutub AL-Eilmiati, Beirut, 1418.

(8) fayd Al-qadir sharah Al-jamie Al-saghira , Zainuddin Mohammed called Abdul Rauf bin Taj knowledgeable bin Ali al-Manawi,) 1th edition), Al-muktabat Al-tijariat Al-kubraa- Egypt, 1356.

(9) Al-jawab Al-kafi liman sa'al Aan Al-dawa' Al-shaafi 'aw Al-daa' w AL-dawaa', Muhammad ibn Abi Bakr ibn Ayyub Abu Abdullah Ibn Qayyim Al-Jawziyyah,( 1th edition), Dar AL-Marefa, Morocco, 1418 e-1997.

(10) AL-kawakib AL-darari fi sharah sahih AL-bukhari, Mohammed Bin Yusuf Bin Ali Bin Said, Shams AL-Din AL-Kermani,( 1th edition), Dar 'iihya' AL-Turath AL-Arabii, Beirut, 1356 -1937, and (I 2), 1401 -1981.

(11) Al-khalafiat bayn AL'iimamin AL-shafieii wa'abu hanifa wa'ashabih,Ahmed bin Hussein bin Ali Al-Khorasani Abu Bakr al-Bayhaqi, (1th edition), Al-rawda lilnashr waltawzie, AL-qahra, 1436. 2015.

(12) maejm maqayis allugha, Ahmed bin Faris bin Zakaria al-Qazwini AL- Razi, (without edition), Dar Al-Fikr, 1399 / 1979.

(13) Manar Al-Qari, sharah mukhtasir Sahih Al-Bukhari, Hamza Mohammed Qasem, (without edition), Dar Al-Bayan Library, Damascus - Syrian Arab Republic, Al-moayyed Library, AL-Taif, Saudi Arabia, 1990.

(14) Mealam Al-sunan ,Abu Suleiman Hamad bin Mohammed bin Ibrahim bin Khattabi( 1th edition), Al-mutbaea Al-eilmia- Aleppo, 1351 – 1932.

(15) Mujtaba from Sunan, Abu Abdul Rahman Ahmed bin Shoaib bin Ali Al-Khorasani Al-nasayiyu, (2th edition),maktab Al-matbueat Al'iislamiat-Aleppo, 1406-1986.




(16) Al-munhaj sharah sahih muslim bin Al-hujaj, Abu Zakaria Mohiuddin Yahya bin Sharaf Al-nuwwi, (2th edition), Dar Eihya' Al-Turath Al-Arabi, Beirut, 1392.

(17) murqat Al-Mafatih Sharah Mishkat Al-Masabih,Ali bin (Sultan) Mohammed, Abu AL-Hasan Nur Al-Din Mullah Herawi Al-qari,) 1th edition), Dar AL-fikr, Beirut - Lebanon, 1422 e - 2002.

(18) Musanad Al-bizar " Al-bahr Al-zakhar ", Abu Bakr Ahmad Ibn Amr Ibn Abd Al-Khaliq Al-atki known Balbzar,( 1th edition), maktabat Al-eulum walhukm, Al-madina Al-munawara, (started in 1988, and ended in 2009).

(19) Musnad Imam Ahmed, Abu Abdullah Ahmed bin Mohammed bin Hanbal bin Hilal bin Asad Al-Shaibani,( 1th edition), muasasat Al-Risalah, 1421 - 2001.

(20) Al-mustadrak Aala Al-Sahihayn, Abu Abdullah Al-hakem Mohammed bin Abdullah bin Mohammed Al-nisaburi known abn Al-baye, (without edition), Dar Al-Haramain, Cairo - Egypt, 1417– 1997.

(21) Al-Nihaya fi Ghurayb Al-hadith wa AL-Athr, Majd Al-Din Abu Al-Saadat Al-Mubarak bin Mohammed Al-Shaibani Al-Jazari Al-Atheer, (Without edition), Al-maktaba Al-eilmia, Beirut, 1399 - 1979.

(22) qamus allugha AL-Arabia Al-mueasira, (Ahmed Mukhtar Abdul Hamid Omar, 1th edition), Alam Al-kutub, 1429 - 2008.

(23) Al-qamus Al-Muhit, Majd al-Din Abu Taher Mohammed bin Yacoub Al-Fayrouzabadi,) 1th edition), muasasat Al-Risalah liltabaeat walnashr waltawzie, Beirut - Lebanon, 1426 - 2005.

(24) Sahih AL-Bukhari, Mohammed bin Ismail Abu Abdullah AL-Bukhari AL-Juafi, (1th edition),Dar tuq Al-najah , 1422.

(25) Sahih Muslim,Muslim Ibn AL-Hajjaj Abu AL-Hasan AL-Qushayri Nisaburi, (without edition), dar 'iihya' AL-turath AL-earabia- Beirut, without publication date.

(26) sharah sahih Al-bukhari, Abu Al-Hassan Ali bin Khalaf bin Abdul Malik Ibn Battal,) 2th edition), Al-Rushd Library - Saudi Arabia, Riyadh, 2003.

(27) shuab AL'Eiman,Ahmed Bin Hussein Bin Ali Al-Khorasani Abu Bakr Al-Bayhaqi, (1th edition), maktabat Al-rushd lilnashr waltawzie,1423-2003.

(28) Sunan Ibn Majah, Abu Abdullah Mohammed bin Yazid al-Qazwini Ibn Majah, (without edition), dar 'iihya' Al-kutub Al-earabia - Faisal Issa Al-Babi Al-Halabi, without publication date.

(29) Sunan Abu Dawood, Abu Dawood Suleiman bin Al-AShaath ALAzadi Sijistani, (without edition), Al-Muktaba Al-eisria, sayda- Beirut, without publication date.

(30) Al -sunn Al-kubraa,Ahmed bin Hussein bin Ali Khorasani Abu Bakr al-Bayhaqi, (3th edition), Dar Al-kutub aleilmia, Beirut, 1424 - 2003.

(31) Sunan AL-Tirmidhi,Mohammed Bin Issa Ibn Surah AL-Dahhak Abu Issa AL-Tirmidhi,( 2 th edition), Mustafa Al-Babi Al-Halabi Library and Press Company, Egypt, 1975.






(32) Taj Al-Aurus min jawahir AL-qamws, Muhammad Ibn Muhammad Ibn Abd AL-Razzaq AL-Husseini, nicknamed Murtaza, AL-Zubaidi, (without edition), Dar AL-Hedaya, without publication date

(33) Tarh Al-tathrib fi sharah Al-taqribi, Zein Al-Din Abdul Rahim bin Hussein bin Abdul Rahman Iraqi and completed his son: Ahmed, Al-tibea Al-misria Al-qadima, (without edition), dar 'eihya' Al-turath Al-earabii, Egypt, without publication date.

(34) AL-Tawdih lisharh AL-jamie AL-sahihi, Ibn AL-malqinu Siraj AL-Din Abu Hafs Omar bin Ali Shafi'I AL-misri,( 1th edition), Dar Nawader, Damascus - Syria, 1429 – 2008.

(35) Al-Tiysir bshrh Al-jamie Al-saghir, Zainuddin Mohammed called Abdul Rauf bin Taj knowledgeable bin Ali al-Manawi,( 3th edition), Imam Shafei Library - Riyadh, 1988 – 1988.

(36) Thakhirat AL-uqbaa fi sharah AL-majtabaa, Mohammed Bin Ali Bin Adam Bin Musa Ethiopian AL-wallawi,(1th edition), Dar AL-Mueraj AL-duwalia lilnushr, Dar AL- barum lilnashr waltawzie, 1416- 1424.

(37) Umdat AL-qari sharah sahih AL-bukhari, Abu Mohammed Mahmoud Bin Ahmed Bin Musa AL-Ghitabi Hanafi Badr AL-Din AL-Aini, (without edition), Dar 'iihya' AL-Turath AL-Arabia- Beirut, without publication date.

(38) Zad AL-Mu'ad in Huda AL-Ebbad,Muhammad Ibn Abi Bakr Ibn Ayyub Abu Abdullah Ibn Qayyim Al-Jawziyyah,( 27th edition), Al- muasasat AL-Risalah, Beirut- Al-Manar Islamic Library, Kuwait, 1415 / 1994.





